

Distr.: General
7 December 2022
Arabic
Original: English



الدورة السابعة والسبعون
البند 16 (ب) من جدول الأعمال

المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي: النظام المالي الدولي والتنمية

تقرير اللجنة الثانية*

المقررة: السيدة فرانثيسكا كاسار (مالطة)

أولاً - مقدمة

1 - أجرت اللجنة الثانية مناقشة عامة بشأن البند 16 من جدول الأعمال (انظر A/77/441، الفقرة 2). وأُخذ إجراء بشأن البند الفرعي (ب) في الجلسة الثالثة والعشرين المعقودة في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2022. ويرد سردٌ لوقائع نظر اللجنة في البند الفرعي في المحضر الموجز ذي الصلة⁽¹⁾.

ثانياً - النظر في مشروعَي القرارين A/C.2/77/L.6 و A/C.2/77/L.63

2 - في الجلسة الحادية والعشرين، المعقودة في 10 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، عرضت ممثلة باكستان، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ 77 والصين، مشروع قرار بعنوان "النظام المالي الدولي والتنمية" (A/C.2/77/L.6).

3 - وفي الجلسة الثالثة والعشرين المعقودة في 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، كان معروضاً على اللجنة مشروع قرار بعنوان "النظام المالي الدولي والتنمية" (A/C.2/77/L.63)، قدمه نائب رئيس اللجنة، فلاديمير بودهو (ترينيداد وتوباغو)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/77/L.6.

* يصدر تقرير اللجنة عن هذا البند في ستة أجزاء، تحمل الرموز التالية: A/77/441 و A/77/441/Add.1 و A/77/441/Add.2 و A/77/441/Add.3 و A/77/441/Add.4 و A/77/441/Add.5.

(1) انظر A/C.2/77/SR.23.



- 4 - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار A/C.2/77/L.63 لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.
- 5 - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/77/L.63 (انظر الفقرة 8).
- 6 - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلت ممثلتا كل من هنغاريا والولايات المتحدة الأمريكية ببيان.
- 7 - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/77/L.63، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/77/L.6 بسحبه.

ثالثاً - توصية اللجنة الثانية

8 - توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

النظام المالي الدولي والتنمية

إن الجمعية العامة،

إن تشييراً إلى قراراتها 186/55 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2000 و 181/56 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2001 المعنونين "نحو هيكل مالي دولي معزز ومستقر يستجيب لأولويات النمو والتنمية، ولا سيما في البلدان النامية، ولتعزيز العدالة الاقتصادية والاجتماعية"، وإلى قراراتها 241/57 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2002 و 202/58 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 و 222/59 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2004 و 186/60 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2005 و 187/61 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2006 و 185/62 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2007 و 205/63 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2008 و 190/64 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2009 و 143/65 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2010 و 187/66 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2011 و 197/67 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2012 و 201/68 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2013 و 206/69 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2014 و 188/70 المؤرخ 22 كانون الأول/ديسمبر 2015 و 215/71 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2016 و 203/72 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2017 و 220/73 المؤرخ 20 كانون الأول/ديسمبر 2018 و 202/74 المؤرخ 19 كانون الأول/ديسمبر 2019 و 204/75 المؤرخ 21 كانون الأول/ديسمبر 2020 و 192/76 المؤرخ 17 كانون الأول/ديسمبر 2021،

وإن تؤكد من جديد قرارها 1/70 المؤرخ 25 أيلول/سبتمبر 2015، المعنون "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام 2030"، الذي اعتمدت فيه مجموعة من الأهداف والغايات العالمية الشاملة والبعيدة المدى المتعلقة بالتنمية المستدامة، التي تركز على الناس وتفضي إلى التحول، وإذ تعيد تأكيد التزامها بالعمل دون كلل من أجل تنفيذ هذه الخطة بالكامل مع حلول عام 2030، وإدراكها أن القضاء على الفقر بجميع صورته وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، هو أكبر تحد يواجهه العالم وشرط لا غنى عنه لتحقيق التنمية المستدامة، والتزامها بتحقيق التنمية المستدامة بأبعادها الثلاثة - الاقتصادي والاجتماعي والبيئي - على نحو متوازن ومتكامل، وبالاستناد إلى الإنجازات التي تحققت في إطار الأهداف الإنمائية للألفية والسعي إلى استكمال ما لم يُنفذ من تلك الأهداف،

وإن تؤكد من جديد أيضاً قرارها 313/69 المؤرخ 27 تموز/يوليه 2015 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية، التي تشكل جزءاً لا يتجزأ من خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وتدعمها وتكملها وتساعد على توضيح سياق غاياتها المتصلة بوسائل التنفيذ من خلال سياسات وإجراءات عملية، وإذ تعيد تأكيد الالتزام السياسي القوي بالتصدي لتحدي التمويل وتهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات لتحقيق التنمية المستدامة، بروح من الشراكة والتضامن على الصعيد العالمي،

وإذ تشير إلى إعلان الدوحة بشأن تمويل التنمية: الوثيقة الختامية لمؤتمر المتابعة الدولي لتمويل التنمية المعني باستعراض تنفيذ توافق آراء مونتيري الذي عقد في الدوحة في الفترة من 29 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 2 كانون الأول/ديسمبر 2008⁽¹⁾،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية⁽²⁾ وإلى قرارها 210/56 بآء المؤرخ 9 تموز/يوليه 2002 الذي أيدت فيه توافق آراء مونتيري للمؤتمر الدولي لتمويل التنمية⁽³⁾، وإلى إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية⁽⁴⁾ وجدول أعمال القرن 21⁽⁵⁾ وبرنامج مواصلة تنفيذ جدول أعمال القرن 21⁽⁶⁾ وخطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة⁽⁷⁾،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمر المتعلق بالأزمة المالية والاقتصادية العالمية وتأثيرها في التنمية وإلى وثيقته الختامية⁽⁸⁾، وإذ تنوه بالعمل الذي اضطلع به الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية التابع للجمعية العامة لمتابعة المسائل الواردة في الوثيقة الختامية للمؤتمر، وإذ تشير إلى تقريره المرحلي⁽⁹⁾،

وإذ تشير إلى مؤتمر الأمم المتحدة للتنمية المستدامة الذي عُقد في ريو دي جانيرو، البرازيل، في الفترة من 20 إلى 22 حزيران/يونيه 2012 وإلى وثيقته الختامية المعنونة "المستقبل الذي نصبو إليه"⁽¹⁰⁾،

وإذ تقدر أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين الذي عُقد في هانغجو بالصين يومي 4 و 5 أيلول/سبتمبر 2016، بمشاركة موسعة للبلدان النامية وبمشاركة رئيس مجموعة الـ 77 كذلك، قد أقر خطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030 باعتبار ذلك إسهما قِيمًا في تنفيذ خطة عام 2030 على الصعيد العالمي، وإذ تشير إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في هامبورغ، بألمانيا، يومي 7 و 8 تموز/يوليه 2017، قد أيد تحديث هامبورغ: المضي قدما بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تشير أيضا إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في بوينس آيرس، يومي 30 تشرين الثاني/نوفمبر و 1 كانون الأول/ديسمبر 2018، قد أيد تحديث بوينس آيرس: المضي قدما بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تشير كذلك إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد في أوساكا، باليابان، يومي 28 و 29 حزيران/يونيه 2019، قد أيد تحديث أوساكا المتعلق بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030،

(1) القرار 239/63، المرفق.

(2) القرار 2/55.

(3) تقرير المؤتمر الدولي لتمويل التنمية، مونتيري، المكسيك، 18-22 آذار/مارس 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.II.A.7)، الفصل الأول، القرار 1، المرفق.

(4) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية، ريو دي جانيرو، 3-14 حزيران/يونيه 1992، المجلد الأول، القرارات التي اتخذها المؤتمر (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.93.I.8 والتصويب)، القرار 1، المرفق الأول.

(5) المرجع نفسه، المرفق الثاني.

(6) القرار د-19/2، المرفق.

(7) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، 26 آب/أغسطس - 4 أيلول/سبتمبر 2002 (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار 2، المرفق.

(8) القرار 303/63، المرفق.

(9) A/64/884.

(10) القرار 288/66، المرفق.

وإذ تشير إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين، الذي عقد افتراضياً يومي 21 و 22 تشرين الثاني/نوفمبر 2020، قد أيد تحديث الرياض المتعلق بخطة عمل مجموعة العشرين بشأن خطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تشير إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين الذي عُقد في روما، في 30 و 31 تشرين الأول/أكتوبر 2021، قد أيد تقرير روما عن مستجدات تنفيذ خطة عمل مجموعة العشرين المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030، وإذ تشير أيضاً إلى أن مؤتمر قمة مجموعة العشرين الذي عقد في بالي، إندونيسيا، في 15 و 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2022، قد أيد تقرير بالي عن مستجدات تنفيذ خطة عمل مجموعة العشرين المتعلقة بخطة التنمية المستدامة لعام 2030 والتزامات مجموعة العشرين في مجال التنمية، وإذ تتطلع إلى تنفيذ هذه التحديات وتحث في آن واحد مجموعة العشرين على الاستمرار في التواصل على نحو شفاف شامل للجميع مع الدول الأعضاء الأخرى في الأمم المتحدة فيما تقوم به من عمل من أجل ضمان أن تكون مبادرات مجموعة العشرين مكتملة أو معززة للعمل الذي تضطلع به منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تلاحظ عقد منتدى سانت بطرسبرغ الاقتصادي الدولي الخامس والعشرين في سانت بطرسبرغ، بالاتحاد الروسي، في الفترة من 15 إلى 18 حزيران/يونيه 2022، وإذ تلاحظ أيضاً مبادرة تمويل التنمية في عصر كوفيد-19 وما بعده،

وإذ تحيط علماً بمقترح الأمين العام، الوارد في تقريره المعنون "خطتنا المشتركة"، بشأن عقد مؤتمر قمة كل سنتين بين أعضاء مجموعة العشرين وأعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمين العام ورؤساء المؤسسات المالية الدولية⁽¹¹⁾،

وإذ ترحب بإنشاء فريق الاستجابة للأزمات العالمية المعني بالغذاء والطاقة والتمويل الذي يترأسه الأمين العام ويعقد جلساته، وإذ تحيط علماً بموجزات الفريق بشأن الأزمة الثلاثية الأبعاد،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ الوقع السلبي الحاد لجائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) على صحة الإنسان وسلامته ورفاهيته وما تعرضت له المجتمعات والاقتصادات من اختلالات شديدة، وما ألحقته الجائحة من دمار بحياة الناس وسبل عيشهم، وأن أشد الفئات فقراً وضعفاً هي الأكثر تضرراً من آثارها، وإذ تؤكد من جديد الطموح للعودة إلى المسار الصحيح لتحقيق أهداف التنمية المستدامة عن طريق وضع وتنفيذ استراتيجيات للتعافي تتسم بالاستدامة والشمول من أجل التعجيل بالتقدم صوب تنفيذ خطة عام 2030 تنفيذاً كاملاً والمساعدة على الحد من مخاطر الصدمات والأزمات والجوائح في المستقبل وبناء القدرة على الصمود في وجهها، بسبل من بينها تعزيز النظم الصحية وتوفير التغطية الصحية الشاملة، وإذ تسلّم بأن حصول الجميع على نحو منصف وفي الوقت المناسب على اللقاحات ووسائل العلاج والتشخيص المتعلقة بكوفيد-19 التي تكون مأمونة وجيدة وفعالة وميسورة التكلفة هو جزء صميم من التدابير العالمية المتخذة على أساس الوحدة والتضامن والتعاون المتعدد الأطراف المتجدد والمبدأ القاضى بالألا يترك أحد خلف الركب،

وإذ تلاحظ بقلق بالغ أيضاً أن جائحة كوفيد-19 والأزمة الاجتماعية والاقتصادية الناجمة عنها قد أدتا، إلى جانب التوترات الجيوسياسية والنزاعات، إلى تضخيم المخاطر الكامنة في النظام المالي الدولي وأبرزتا الأهمية المتزايدة للمخاطر غير الاقتصادية، بما في ذلك المخاطر المناخية، وكذلك الفرص والمخاطر المرتبطة بالرقمنة السريعة للاقتصاد، وأن النساء والشباب وعمال القطاعات غير الرسمية والعمال من ذوي المهارات المنخفضة يعانون بدرجة أكبر من فقدان الوظائف، وأن العديد من المؤسسات المتناهية

الصغر والصغيرة والمتوسطة اضطرت إلى إغلاق أبوابها أو أنها معرضة لخطر الإغلاق في ظل احتمالات الانتعاش الاقتصادي غير المؤكدة وظهور أشكال جديدة متحورة من فيروس كورونا، وأن معظم البلدان النامية تفتقر إلى الموارد اللازمة لتنفيذ استجابات واسعة النطاق على صعيد السياسات النقدية والمالية، وأن مخاطر الديون والقيود المفروضة على السيولة لا تزال مرتفعة بالنسبة إلى العديد من البلدان النامية، مما يؤدي إلى خطر حدوث انتعاش متباين وغير متكافئ،

وإذ تسلم بالخطوات التي اتخذها المجتمع الدولي، بما في ذلك صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومجموعة العشرين، إلى جانب الترتيبات المالية والمصارف الإنمائية الإقليمية، للتصدي للأزمة من خلال زيادة السيولة العالمية وتدابير تخفيف عبء الديون في حالة أشد البلدان فقرا، وإذ تسلم أيضاً بأن أزمة كوفيد-19 علاوة على الأزمات المتعددة الراهنة قد كشفت الفجوات وأوجه الضعف في النظام الدولي وزادت من استحالتها وأكدت أهمية تعزيز شبكة الأمان المالي العالمية وضرورة العمل المشترك من أجل المساعدة على بناء اقتصاد عالمي أكثر استدامة ومرونة، وبأنه لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به، وإذ تلاحظ أيضاً أن نطاق الأزمة وطول مدتها يتطلبان بذل جهود متضافرة شاملة ومتواصلة من أجل التخفيف من آثار الجائحة على الاقتصادات وعلى الناس وضمان تحقيق انتعاش أكثر شمولاً واستدامة ومرونة،

وإذ تسلم أيضاً بأن جائحة كوفيد-19 والآثار المتبقية للأزمة المالية والاقتصادية العالمية قد أدت إلى تقويض القدرة على تحمل الدين والتقدم نحو تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما فيها أهداف التنمية المستدامة، ولا سيما في البلدان النامية، وإذ تشدد على ضرورة الاستعداد على نحو أفضل لمواجهة مثل هذه الأزمات التي قد تحدث في المستقبل، بما في ذلك من خلال العمل بالدروس المستفادة، وتعزيز الثقة، وتحقيق النمو الاقتصادي المطرد، والاستثمار في اعتماد تدابير بناء القدرة على الصمود، وتشجيع العمالة الكاملة والمنتجة والعمل اللائق لجميع النساء والرجال، بما يشمل الشباب وكبار السن وذوي الإعاقة، ومن خلال مواصلة تعزيز الاستقرار الاقتصادي العالمي والإصلاحات المؤسسية الأساسية اللازمة لتحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تعرب عن القلق إزاء الأثر الضار لاستمرار هشاشة الاقتصاد العالمي، وبطء وتيرة استعادة النمو العالمي والتجارة العالمية، وتزايد النزعة الحمائية والسياسات الانطوائية، وإزاء التضخم الذي بلغ أعلى معدلاته منذ عقود، وارتفاع أسعار الفائدة، وتزايد مواطن الضعف المتعلقة بالديون، مع ما ينشأ عن ذلك من مخاطر نُظمية متزايدة تهدد الاستقرار المالي، بما في ذلك في البلدان النامية،

وإذ تلاحظ تنامي استعمال العملات المحلية في المدفوعات عبر الحدود لأغراض من بينها المبادلات التجارية والاستثمار، وذلك من منظور قدرتها على خفض مظاهر الهشاشة،

وإذ تعرب عن القلق أيضاً إزاء التراجع المستمر في علاقات المراسلة المصرفية، مما يؤثر في القدرة على إرسال وتلقي المدفوعات الدولية، مع احتمال أن يكون لذلك عواقب على تكاليف التحويلات المالية التي ما زالت باهظة وتؤثر في أشد الأشخاص ضعفاً، كالمهاجرين، والشمول المالي والتجارة الدولية، من بين مجالات أخرى، وبالتالي على تحقيق أهداف التنمية المستدامة،

وإذ تؤكد من جديد مقاصد الأمم المتحدة ومبادئها المبيّنة في ميثاقها، ومن جملتها التعاون الدولي على حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وجعل الأمم المتحدة

مركزا لتنسيق الإجراءات التي تتخذها الدول من أجل بلوغ الغايات المشتركة، وإذ تكرر التأكيد على ضرورة تدعيم الدور القيادي الذي تؤديه الأمم المتحدة في تحقيق التنمية،

وإذ تسلم بإسهام فريق الشخصيات البارزة الأصلي والمعاد تشكيله التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية ضمن سياق ركيزة التنمية المستدامة في الأمم المتحدة وإصلاح الأمم المتحدة، وإسهام منظومة الأمم المتحدة في التمويل المستدام والاستثمارات المستدامة في أهداف التنمية المستدامة، وإذ تسلم أيضا بإسهام فريق المستشارين المستقل في إطار حوار المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن تحديد موقع منظومة الأمم المتحدة الإنمائية في الأجل الطويل في سياق تنفيذ خطة عام 2030،

وإذ تسلم أيضا بأن إمداد المستثمرين الدوليين والخواص بالحوافز الملائمة لاعتماد استراتيجيات استثمارية أطول أمدا يمكن أن يدعم تحقيق التنمية المستدامة ويحتمل أن يحد من تقلبات أسواق رأس المال،

وإذ تشدد على ضرورة أن يكون النظام المالي الدولي داعما للنمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع والمطرود والتنمية المستدامة وإيجاد فرص العمل، وأن يعزز الشمول المالي، وأن يدعم الجهود المبذولة للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده، بما في ذلك الفقر المدقع، والجوع، خاصة في البلدان النامية، وأن يسمح في الوقت نفسه بتنسيق العمل على حشد التمويل اللازم للتنمية من جميع المصادر،

وإذ تحيط علما بعمل الأمم المتحدة في مجال القدرة على تحمل الديون الخارجية والتنمية،

وإذ تسلم بأهمية زيادة التعاون الدولي في مجال الضرائب، وإذ ترحب في هذا الصدد بعمل لجنة الخبراء المعنية بالتعاون الدولي في المسائل الضريبية وبدعم السلطات الضريبية في البلدان النامية من خلال مبادرة أديس أبابا الضريبية، بما يسهم في تعبئة الموارد الوطنية تحقيقا لأهداف التنمية المستدامة وفي الحد من التدفقات المالية غير المشروعة والتهرب من دفع الضريبة،

وإذ تسلم أيضا بضرورة الحد من الاعتماد الآلي على تقييمات وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، بما في ذلك الاعتماد عليها في اللوائح التنظيمية، وتعزيز زيادة المنافسة فضلا عن التدابير الرامية إلى تقادي حدوث تضارب في المصالح ضمن سياق إصدار تقييمات الجدارة الائتمانية، وذلك بغية تحسين نوعية تلك التقييمات، وإذ تنوه بالجهود التي يبذلها مجلس تحقيق الاستقرار المالي وغيره من الجهات في هذا المجال، وإذ تؤكد التزامها بمواصلة العمل الجاري بشأن هذه المسائل، وإذ تلاحظ مع القلق في الوقت نفسه أن بعض البلدان ذكرت أن التخوف من خفض الجدارة الائتمانية قد نشأ عن الاشتراك في مبادرة تعليق سداد خدمة الدين التي تنفذها مجموعة العشرين مع نادي باريس،

وإذ تقر بتنفيذ إصلاحات نظام الحصص والإصلاحات الإدارية لعام 2016 في صندوق النقد الدولي واتفاق عام 2018 بشأن إصلاحات ملكية الأسهم في مجموعة البنك الدولي، بما يشمل زيادة عامة في رأس المال وزيادة انتقائية في رأس المال وإطارا للاستدامة المالية، وبإنجاز مجلس محافظي الصندوق للاستعراض العام الخامس عشر لنظام الحصص في شباط/فبراير 2020، وبالجولة العشرين لتجديد موارد المؤسسة الدولية للتنمية بحزمة تمويل قيمتها 93 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، وإذ تقر أيضا بأنه، في تشرين الأول/أكتوبر 2016، أصبح الريمينيبي الصيني رسميا العملة الخامسة في سلة حقوق السحب الخاصة عملا بالقرار الذي اتخذته المجلس التنفيذي للصندوق في تشرين الثاني/نوفمبر 2015،

1 - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام⁽¹²⁾؛

2 - **تقر** بضرورة مواصلة الجهود وتكثيفها لتعزيز التماسك والاتساق في النظم النقدية والمالية والتجارية الدولية، وتكرر التأكيد على أهمية كفالة أن تكون هذه النظم منفتحة ومنصفة وشاملة للجميع لكي تكمل الجهود الوطنية المبذولة لضمان التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق نمو اقتصادي قوي ومطرد ومتوازن وشامل للجميع ومنصف، وأن يتمتع جميع الرجال والنساء، ولا سيما الفقراء والضعفاء، بحقوق متساوية في الموارد الاقتصادية والخدمات المالية المناسبة، وأهمية تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دولياً، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة واتفاق باريس⁽¹³⁾، وتشجع المؤسسات المالية الدولية على مواصلة برامجها وسياساتها مع خطة التنمية المستدامة لعام 2030⁽¹⁴⁾ وفقاً لولاياتها؛

3 - **تلاحظ** أن الأمم المتحدة توفر، بفضل النطاق العالمي للعضوية فيها والشرعية العالمية التي تحظى بها، منتدى رئيسياً فريداً لمناقشة المسائل الاقتصادية الدولية وتأثيرها في التنمية، وتؤكد من جديد أن الأمم المتحدة تتبوأ مكانة تهيئها للمشاركة في مختلف عمليات الإصلاح الرامية إلى تحسين وتعزيز فعالية أداء النظام والهيكل الماليين الدوليين، مع التسليم بأن الولايات المنوطة بالأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية يكمل بعضها بعضاً، مما يجعل تنسيق أعمالها أمراً بالغ الأهمية؛

4 - **تقر** بالجهود المهمة المبذولة على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي للتصدي للتحديات التي طرحتها الأزمة المالية والاقتصادية العالمية وجائحة كوفيد-19 والأزمات المتعددة الأخيرة، وتقر أيضاً بضرورة بذل مزيد من الجهود للنهوض بالانتعاش الاقتصادي، وإدارة آثار التقلبات في الأسواق المالية وأسواق السلع الأساسية على الصعيد العالمي، ولا سيما الضغوط المتزايدة الناجمة عن التضخم وأسعار الفائدة وأسعار الصرف، ومعالجة معدلات البطالة المرتفعة والمديونية المتصاعدة في الكثير من البلدان والضغوط المالية الواسعة النطاق، وتعزيز القطاع المصرفي بطرق منها زيادة شفافيته وخضوعه للمساءلة، ومعالجة جوانب الهشاشة وأوجه الاختلال التنظيمية، وإصلاح النظام المالي الدولي وتعزيزه، ومواصلة تنسيق السياسات المالية والاقتصادية على الصعيد الدولي وتعزيز هذا التنسيق؛

5 - **تسلم** بضرورة أن تتجاوز المساعي الرامية إلى التغلب على الأزمة مجرد التخفيف على المدى القصير، وتقر بالحاجة إلى مواصلة العمل لدعم البلدان النامية، بما في ذلك البلدان المتوسطة الدخل، التي هي أشد احتياجاً، وذلك على أساس شامل للجميع، بما في ذلك من خلال تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية، وفقاً لولاية كل منها، ومن خلال التدفقات الإيجابية الصافية من المؤسسات المالية الدولية إلى البلدان النامية، والتمويل الميسر الكافي بوسائل منها تعزيز إمكانية الحصول بشروط ميسرة على القروض الطويلة الأجل وعلى المساعدة الإنمائية مع العمل في الوقت نفسه على تعبئة موارد إضافية تحفيزية من القطاع الخاص ومساعدة البلدان النامية على معالجة مواطن الضعف المتعلقة بالديون ومخاطر السيولة في الأجل القريب وعلى اكتساب القدرة على تحمل الدين في الأجل الطويل، وتلاحظ الاستجابة المتعددة الأطراف للجائحة، بما في ذلك مبادرة مجموعة العشرين ونادي باريس بشأن تعليق سداد خدمة الدين، غير أن القلق لا يزال يساورها لعدم

(12) A/77/224.

(13) انظر FCCC/CP/2015/10/Add.1، المقرر 1/م أ-21، المرفق.

(14) القرار 1/70.

مشاركة الدائنين من القطاع الخاص، وتقدر التقدم الذي أحرز مؤخرا في التنفيذ الجاري للإطار المشترك لمعالجة الديون بما يتجاوز مبادرة تعليق سداد خدمة الدين، وتشجع مجموعة العشرين والبلدان الدائنة في نادي باريس على مناقشة خيارات تنفيذ المعاملة المماثلة للجهات الدائنة من القطاع الخاص وسائر الدائنين الرسميين على الصعيد الثنائي، بما يوسع نطاق الدعم المقدم إلى البلدان النامية المتقلبة بالديون، وبحث إمكانية إتاحة فترات توقف مؤقتة عن سداد الديون على أساس كل حالة على حدة طوال المفاوضات، وتيسير استعادة القدرة على الوصول إلى أسواق رأس المال بعد عملية إعادة الهيكلة، وتؤكد أهمية تكثيف الجهود من أجل تحسين وتنفيذ الإطار المشترك بشكل حسن التوقيت ومنظم ومنسق، مع الإشارة إلى إمكانية ازدياد تعاون وكالات تقدير الجدارة الائتمانية بهذا الشأن، وتلاحظ المبادرات القائمة في مجال دعم السيولة للبلدان التي تعاني من قيود في السيولة، والتقييم المقبل لاحتياجات التمويل الذي سيضطلع به الصندوق الاستثماري لاحتواء الكوارث وتخفيف أعباء الديون التابع لصندوق النقد الدولي؛

6 - **تسَلَّم** بدور حقوق السحب الخاصة باعتبارها أصلا من أصول الاحتياطيات الدولية، وتقر بأن مخصصات حقوق السحب الخاصة ساعدت على استكمال الاحتياطيات الدولية في مواجهة الأزمة المالية والاقتصادية العالمية فساهمت بذلك في تحقيق استقرار النظام المالي الدولي وقدرة الاقتصاد العالمي على تحمل الأزمات، وتعرب عن دعمها لمواصلة بحث الاستخدام الأعم لحقوق السحب الخاصة كوسيلة لتعزيز صلابة النظام النقدي الدولي، بما في ذلك ما يتصل بالدور الذي يمكن أن تؤديه في نظام الاحتياطيات الدولية؛

7 - **ترحب** بعملية تخصيص حقوق سحب خاصة بما يعادل 650 بليون دولار من دولارات الولايات المتحدة في 23 آب/أغسطس 2021، وتوصي ببحث خيارات طوعية أخرى متصلة بحقوق السحب الخاصة من شأنها أن تلبى احتياجات البلدان النامية الأعضاء في صندوق النقد الدولي، وتثني على البلدان التي تعهدت بما قدره 81,6 بليون دولار من خلال التوجيه الطوعي لحقوق السحب الخاصة أو المساهمات المعادلة، وتدعو إلى مزيد من التعهدات من قبل جميع البلدان التي تتوفر لها الإرادة والقدرة للقيام بذلك من أجل تحقيق الطموح العالمي المتمثل في توفير 100 بليون دولار في المجموع من التبرعات المخصصة لأشد البلدان احتياجا، وتحيط علما بتقدير بتفعيل الصندوق الاستثماري لتعزيز القدرة على الصمود والاستدامة التابع لصندوق النقد الدولي لمساعدة البلدان المؤهلة للاستفادة منه في التصدي للتحديات الهيكلية التي تشكل مخاطر على مدى أطول على مستوى الاقتصاد الكلي، وتلاحظ أن ضمان القدرة على تحمل الدين وتأمين السيولة يمكن أن يؤدي دورا هاما في تحقيق تعاف مستدام وشامل وقادر على الصمود وبلوغ أهداف التنمية المستدامة؛

8 - **تؤكد** ضرورة النظر في زيادة التمويل الميسر المقدم من المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والنظر في إصلاح النظام المالي العالمي، وذلك يشمل معايير الإقراض التي تكمل الناتج المحلي الإجمالي أو تتجاوزها وتستند إلى فهم شامل للعوامل المتعددة الأبعاد، ومنها، على سبيل المثال لا الحصر، ضعف البلدان النامية وقدرتها على الصمود؛

9 - **تؤكد أيضا** الأهمية الحاسمة لوجود بيئة اقتصادية عالمية مستقرة وشاملة للجميع تكون مواتية للنهوض بالتنمية المستدامة و لتمويل التنمية على نحو موثوق به وفعال وتنفيذ خطة عام 2030، بما يتيح تعبئة الموارد العامة والخاصة علاوة على الموارد المحلية والدولية؛

10 - **تلاحظ** اعتماد اللجنة الإحصائية للمؤشر الجديد المقترح 17-3-1 في إطار الغاية 3-17 من أهداف التنمية المستدامة (تعبئة موارد مالية إضافية للبلدان النامية من مصادر متعددة)، وتلاحظ أيضا الحاجة إلى إجراء مناقشات مفتوحة وشاملة وشفافة بشأن تحديث قياس المساعدة الإنمائية الرسمية والمعيار الجديد المتمثل في "مجموع الدعم الرسمي للتنمية المستدامة"، وتؤكد أنه أياً ما كان ذلك المعيار فلن يضعف الالتزامات المبرمة بالفعل؛

11 - **تكرر التأكيد** أن على المدينين والدائنين، من القطاعين العام والخاص على السواء، العمل معا بطريقة شفافة لمنع حدوث حالات فقدان القدرة على تحمل الديون وإيجاد حلول لها، وأن الحفاظ على مستويات من الدين يمكن تحملها مسؤولية منوطة بالبلدان المقرضة، وإن كانت تسلم بأن على الجهات المقرضة أيضا مسؤولية تقديم القروض بطريقة لا تقوض قدرة بلد بعينه على تحمل الدين، وتحيط علما في هذا الصدد بمبادئ مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بشأن الإقراض والاقتراض السياديين المسؤولين، وتترك المتطلبات المنطبقة لسياسة صندوق النقد الدولي المتعلقة بحدود الديون و/أو سياسة البنك الدولي المتعلقة بالاقتراض بشروط غير ميسرة، والضمانات التي تأخذ بها لجنة المساعدة الإنمائية التابعة لمنظمة التعاون والتنمية في الميدان الاقتصادي في نظامها الإحصائي من أجل تعزيز قدرة البلدان المستفيدة من الديون على تحملها، وتعد العزم على العمل من أجل الوصول إلى توافق عالمي في الآراء بشأن مبادئ توجيهية تحدد مسؤوليات المدينين والدائنين في سياق اقتراض الجهات ذات السيادة وإقراضها، بالاستناد إلى المبادرات القائمة؛

12 - **تدعو** في هذا الصدد رئيس الجمعية العامة والأمين العام إلى أن يوليا الاعتبار المناسب للدور المحوري الذي يؤديه الحفاظ على الاستقرار المالي واستقرار الاقتصاد الكلي للبلدان النامية وتيسير ذلك الاستقرار، بما في ذلك القدرة على تحمل الديون، وتقديم الدعم اللازم لهيئة بيئة اقتصادية ومالية وتنظيمية محلية ودولية مواتية ومناسبة لوسائل تنفيذ خطة عام 2030، بما في ذلك الشمول المالي، وتدعو في هذا الصدد جميع الجهات المؤسسية الرئيسية المعنية، بما في ذلك صندوق النقد الدولي والبنك الدولي ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، إلى دعم هذه الجهود، وفقا لولاية كل منها؛

13 - **تشجع** في هذا الصدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي على أن ينظر، خلال منتداه السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية، في تخصيص مناقشة وتحليل للمساءل والتحديات النظامية، آخذا في اعتباره الأدوار التي يضطلع جميع المؤسسات المالية الدولية ودور مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية أيضا، كل وفقا لولايته، وعملا بالقرارات ذات الصلة بهذه المسألة، بما في ذلك قرار الجمعية 313/69 بشأن خطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية وولاية المنتدى السنوي المعني بمتابعة تمويل التنمية المبينة فيه؛

14 - **تقرر** أن تعزز تماسك واتساق المؤسسات والبرامج المتعددة الأطراف في مجال السياسات المالية والاستثمارية والتجارية والإنمائية وفي مجال البيئة، وأن تزيد من التعاون بين المؤسسات الدولية الرئيسية، مع احترام الولايات والهياكل الإدارية، وتلتزم بزيادة الاستفادة من المنتديات التي تتيحها الأمم المتحدة لتعزيز الاتساق العالمي الشامل والالتزامات الدولية في مجال التنمية المستدامة، مستندة في ذلك إلى رؤية توافق آراء موننتيري، بغية دعم تنفيذ خطة عمل أديس أبابا وخطة عام 2030؛

15 - **تشير** إلى وجوب أن تتاح للبلدان، وفقا لاحتياجاتها وظروفها المحددة، المرونة اللازمة لتنفيذ تدابير مواجهة التقلبات الدورية ولاتخاذ إجراءات محددة الهدف ومكيفة للتصدي لمختلف أنواع الصدمات، بما فيها الأزمات الاقتصادية والمالية، وتلاحظ أن استعراض صندوق النقد الدولي لتصميم البرامج وشروطها الذي أجري في عام 2018 يبين أن عدد الشروط الهيكلية المدرجة في برامج الصندوق قد زاد مع مرور الوقت، وتدعو الصندوق إلى الاستفادة من التقدم المحرز في الفترة الأخيرة لمواصلة إعطاء الأولوية للإصلاحات وتبسيط الشروط لضمان أن تكون حسنة التوقيت ومكيفة ومحددة الأهداف، وفقا للظروف والأولويات الوطنية، كما يكفل دعمها للبلدان النامية في مواجهة التحديات المالية والاقتصادية والإنمائية؛

16 - **تنوه**، في هذا الصدد، باستراتيجية صندوق النقد الدولي الجديدة للمشاركة في الإنفاق الاجتماعي، وترحب باعتزافه بالآثار الضارة التي يمكن أن يخلفها الإصلاح المالي على الضعفاء، الذين يشكل الإنفاق الاجتماعي أمرا بالغ الأهمية بالنسبة لهم من أجل تحقيق الالتزامات الواردة في خطة عام 2030، ويشمل ذلك وضع نظم وتدابير، تتضمن حدودا دنيا، لتوفير الحماية الاجتماعية المناسبة على الصعيد الوطني لمصلحة الجميع، وتشجع على زيادة التعاون بين جميع المؤسسات الإنمائية الدولية في تمويل الحماية الاجتماعية؛

17 - **تدعو** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والمصارف الإنمائية الدولية الأخرى إلى مواصلة توفير التمويل الإنمائي المستقر والطويل الأجل، بشروطه الميسرة وغير الميسرة، وذلك بتعزيز المساهمات ورؤوس الأموال وتعبئة الموارد لصالح البلدان النامية من مصادر متعددة، منها مثلا أسواق رأس المال، وتشدد على ضرورة أن تستخدم المصارف الإنمائية مواردها وأصولها على الوجه الأمثل، مع الحفاظ على الاستدامة المالية في الأجل الطويل وعلى متانة التصنيف من حيث الجدارة الائتمانية وعلى مركز الدائن المفضل، بما يتسق مع الحفاظ على نزاهتها المالية، وينبغي أن تواصل مناقشة الخيارات المتاحة لتنفيذ توصيات الاستعراض المستقل لأطر كفاية رأس المال في المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف، الذي أجري بتكليف من مجموعة العشرين، وينبغي أن تحدّث سياساتها وتطوّرها دعما لخطة عام 2030، بما في ذلك أهداف التنمية المستدامة، حسب الاقتضاء؛

18 - **ترحب** في هذا الصدد بالعمل الجاري الذي تضطلع به المؤسسات المالية الدولية، بما في ذلك مصرف التنمية الجديد المنشأ حديثا والمصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية على صعيد الهيكل العالمي لتمويل التنمية، وتشجع على تعزيز التعاون الإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك عن طريق المصارف الإنمائية الإقليمية ودون الإقليمية والترتيبات التجارية والمتعلقة بالعملات الاحتياطية وغيرها من المبادرات الإقليمية ودون الإقليمية؛

19 - **تشجع**، في هذا الصدد، المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على مواصلة المضي قدما في تقديم مساعدات مرنة بشروط ميسرة تدفع مقدما وبصورة عاجلة وفي توفير أدوات مالية مبتكرة يمكن أن تستوعب أو تقلل من التكاليف المالية التي تتكبدها البلدان النامية، مع إيلاء الاعتبار الواجب للاستدامة المالية للمصارف، يكون من شأنها مساعدة البلدان النامية مساعدة كبيرة وسريعة على سد ثغرات التمويل التي تواجهها في سياق الجهود التي تبذلها من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة، مع إيلاء الاعتبار لقدرات كل من تلك البلدان على احتواء الأزمات وتحمل عبء الديون، وتدعو المساهمين في المصارف الإنمائية الإقليمية إلى مواصلة كفالة توافر رأس المال الكافي لتلك المصارف حتى تكون قادرة على تلبية تلك الاحتياجات؛

- 20 - **تشجع أيضا** المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف على أن تواصل، وفقا لولاية كل منها، التوسع في تقديم المساعدة التقنية، ونشر وإتاحة معارفها وأفضل ممارساتها، فضلا عن تعزيز فهم أعمق للقدرة المالية والاحتياجات من حيث رأس المال بغية تعزيز الأثر المضاعف لتمويلها عن طريق حشد المزيد من الموارد وتنوع مصادرها، بسبل منها تعبئة الاستثمار الخاص، من أجل إيجاد حلول مبتكرة ومتكاملة للمشاكل الإنمائية المتعددة الأبعاد، ولا سيما في الاقتصادات النامية والناشئة؛
- 21 - **تسلم** بضرورة أن تقوم المؤسسات المالية الدولية، حسب الاقتضاء، بتعزيز تعميم مراعاة المنظور الجنساني في سياساتها وبرامجها، بما في ذلك في سياساتها وبرامجها المتعلقة بالاقتصاد الكلي وإيجاد فرص العمل والإصلاحات الهيكلية، وفقا للأولويات والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة؛
- 22 - **تحث** الجهات المانحة المتعددة الأطراف على استعراض السياسات التي تدعم الجهود الوطنية المبذولة من أجل كفالة حصول النساء والفتيات، وخصوصا في المناطق الريفية والناحية، على حصة أكبر من الموارد، وعلى تنفيذ تلك السياسات، وتدعو المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية الإقليمية إلى القيام بذلك، كل في نطاق ولايته، وتدعو المصارف الإنمائية المتعددة الأطراف والإقليمية إلى الاتفاق على مؤشرات مشتركة لتحليل الأثر الجنساني للقروض التي تقدمها؛
- 23 - **تدرك** أهمية استمرار مد جميع المؤسسات المالية الدولية والمصارف الإنمائية المتعددة الأطراف بما يكفي من الموارد، وتكرر تأكيد أهمية مواصلة الإصلاح الإداري من أجل التكيف مع التغيرات التي يشهدها الاقتصاد العالمي؛
- 24 - **تشير** إلى التزام صندوق النقد الدولي بإعادة النظر في مدى ملاءمة الحصص ومواصلة عملية الإصلاح الإداري في إطار الاستعراض العام السادس عشر للحصص، بما في ذلك وضع صيغة جديدة للحصص للاسترشاد بها، بحلول 15 كانون الأول/ديسمبر 2023، وإلى الالتزام بكفالة الدور الرئيس للحصص في موارد الصندوق، وأن أي تعديل في أنصبة الحصص يتوقع أن يسفر عن زيادات في أنصبة الاقتصادات الدينامية وفقا لمواقع كل منها في الاقتصاد العالمي، ويحتمل بالتالي أن تنشأ عنها زيادة في نصيب البلدان ذات الأسواق الناشئة والبلدان النامية ككل، مع الحرص على إسماع صوت أكثر الأعضاء فقرا وحماية تمثيلهم، وتجدد التزامها بتوسيع وتعزيز سبل إسماع صوت البلدان النامية وسبل مشاركتها، بما في ذلك البلدان الأفريقية وأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان المتوسطة الدخل والبلدان التي تمر بحالات النزاع وما بعد انتهاء النزاع، في عملية صنع القرارات ووضع القواعد الاقتصادية على الصعيد الدولي وإدارة الشؤون الاقتصادية العالمية؛
- 25 - **تشجع** الدول الأعضاء على العمل معا من أجل تعزيز وتحسين نظام يتم فيه التنسيق الوثيق بين الطبقات المختلفة لشبكة الأمان المالي العالمية، وإسناد مسؤوليات واضحة إليها، وعلى النظر في تعزيز الترتيبات المالية الإقليمية لمساعدة البلدان على مواجهة الصدمات الناتجة عن الأحوال الجوية، وتعزيز قدرتها على كشف المخاطر، وإنشاء ترتيبات إقليمية جديدة حيثما تكون المؤسسات القائمة غير كافية؛
- 26 - **تسلم** بأهمية أن تقوم المؤسسات المالية الدولية، وفقا لولاياتها، بدعم الحيز السياساتي لفرادى البلدان، ولا سيما البلدان النامية، مع الحفاظ على اتساقها مع القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة؛
- 27 - **تؤكد من جديد** أن وضع استراتيجيات متماسكة للتنمية المستدامة تتولى فيها الدول الإمساك بزمام الأمور وتكون مدعومة بأطر تمويل وطنية متكاملة سيكون في صميم الجهود المبذولة، وتكرر التأكيد

على أن كل بلد يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تحقيق تدميته الاقتصادية والاجتماعية وأنه ليس من باب المبالغة التشديد على دور السياسات الوطنية والاستراتيجيات الإنمائية الوطنية، وتعرب عن احترام الحيز السياساتي الخاص بكل بلد ودوره القيادي في تنفيذ سياسات للقضاء على الفقر بجميع أشكاله وأبعاده ولتحقيق التنمية المستدامة، مع الحرص على مراعاة القواعد والالتزامات الدولية ذات الصلة، وتقر في الوقت نفسه بضرورة دعم جهود التنمية الوطنية بتهيئة بيئة اقتصادية دولية مواتية، تشمل نظاما تجارية ونقدية ومالية عالمية متسقة يدعم بعضها بعضا، وتعزيز إدارة الشؤون الاقتصادية العالمية وتحسينها، وبالأهمية الحيوية للعمليات الرامية إلى تطوير المعارف والتكنولوجيات الملائمة وتيسير توفيرها على الصعيد العالمي، إضافة إلى بناء القدرات، وتلتزم بالعمل على تحقيق اتساق السياسات وتهيئة بيئة مواتية للتنمية المستدامة على جميع المستويات ومن جانب جميع الجهات الفاعلة، وبتشجيع الشراكة العالمية من أجل التنمية المستدامة؛

28 - **تجدد التزامها** بمضاعفة الجهود الرامية إلى الحد بدرجة كبيرة من التدفقات المالية غير المشروعة بحلول عام 2030، سعيا إلى القضاء عليها في نهاية المطاف، بوسائل منها مكافحة التهريب من دفع الضريبة والفساد عن طريق تعزيز القواعد التنظيمية الوطنية وتكثيف التعاون الدولي؛

29 - **تلاحظ** أن التطورات السريعة في التكنولوجيا المالية الرقمية، التي زادت جائحة كوفيد-19 من تسارعها، أحدثت تحولا في مجال تقديم الخدمات المالية وأوجدت منظومة جديدة للأصول الرقمية، وتقر بأهمية رصد التطورات المحلية والعالمية بعناية واستعراض وتحديث الأطر التنظيمية عند الضرورة والتعاون عبر القطاعات المختلفة وعبر الحدود لدعم البيئات التمكينية التي تراعي على النحو الواجب الفرص والمخاطر لكفالة توازن النظر في الابتكارات المالية الرقمية، مع الاستمرار في تعزيز التنافس والابتكار في النظام المالي، وتطلب إلى منظومة الأمم المتحدة أن تستمر في دعم البلدان النامية من خلال تقاسم المعارف ونقل التكنولوجيا بشروط متفق عليها على نحو متبادل وبناء القدرات من أجل تحسين القدرة على التعامل مع الفرص والتحديات التي تطرحها التكنولوجيات المالية الرقمية الناشئة ومع التداعيات المترتبة عليها؛

30 - **تلاحظ أيضا** تطور العملات الرقمية للمصارف المركزية، وتشجع الأجهزة التنظيمية على بحث ما قد يتيح ذلك من فرص وما ينطوي عليه من مخاطر بالنسبة إلى النظام المالي الدولي والمحلي؛

31 - **تلاحظ كذلك** البيان الصادر في 11 تموز/يوليه 2022 عن مجلس تحقيق الاستقرار المالي بشأن التنظيم والمراقبة الدوليين للأنشطة المرتبطة بالأصول المشفرة، بما فيها العملات المشفرة المستقرة، الذي أبرز ضرورة أن تكون العملات المشفرة المستقرة مغطاة بتنظيم وإشراف قوبين من جانب السلطات المعنية إذا أريد اعتماد هذه العملات كوسيلة دفع شائعة الاستعمال أو أريد لها أن تؤدي أي دور هام آخر في إطار النظام المالي، وذلك بما يتسق مع لوائحها وسياساتها الوطنية؛

32 - **تلاحظ** أعمال مجلس تحقيق الاستقرار المالي بشأن إصلاح الأسواق المالية، وتلتزم بحفظ أو توطيد أطر اللوائح التنظيمية التحوطية الكلية وتدابير مواجهة التقلبات الدورية، وتعيد تأكيد الالتزام بالتعجيل بإنجاز خطة الإصلاح المتعلقة بالتنظيم الرقابي للأسواق المالية، بما في ذلك تقييم المخاطر النظامية المرتبطة بالوساطة المالية غير المصرفية وأسواق المشتقات وإقراض الأوراق المالية واتفاقات إعادة الشراء، والحد من تلك المخاطر إذا اقتضى الأمر، وتعيد أيضا تأكيد الالتزام بمعالجة المخاطر الناشئة عن المؤسسات المالية التي تعتبر "أكبر من أن تترك عرضة للانهايار" وبمعالجة العناصر العابرة للحدود في التسوية الفعالة لمشاكل المؤسسات المالية المضطربة ذات الأهمية بالنسبة إلى النظام المالي؛

- 33 - **تلاحظ أيضا** تزايد المخاطر خارج الإطار التنظيمي، من خلال قنوات من بينها المؤسسات المالية غير المصرفية وتكنولوجيا الخدمات المالية، وتدعو الهيئات التنظيمية المالية إلى التحول بصورة متزايدة نحو دراسة المخاطر الأساسية المرتبطة بالنشاط المالي بدلا من نوع المؤسسة المالية؛
- 34 - **تهيب** بالهيئات التنظيمية المالية إلى تشجيع المؤسسات المالية على بحث الفرص الجديدة المتاحة لتحسين قدرتها على إدارة المخاطر على نحو أفضل، بسبل من ضمنها تدابير مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب وزيادة الاستفادة من التكنولوجيا للمساعدة في التعامل مع التكاليف ومخاطر التشغيل المتصلة بعلاقات المراسلة المصرفية؛
- 35 - **تشدد** على أهمية الشمول في النظام المالي الدولي على جميع المستويات، وأهمية النظر إلى الشمول المالي باعتباره هدفا من أهداف السياسة العامة في مجال التنظيم المالي، وفقا للأولويات والتشريعات الوطنية؛
- 36 - **تكرر التأكيد** على ضرورة أن تكون المراقبة الفعالة الشاملة والمتعددة الأطراف في صميم الجهود الرامية إلى منع الأزمات، وتؤكد ضرورة مواصلة تعزيز مراقبة السياسات المالية للبلدان، وتلاحظ في هذا الصدد الجهود المبذولة حاليا لتحديث نهج المراقبة الذي يتبعه صندوق النقد الدولي طبقا لولايته بهدف تحسين التكامل بين المراقبة الثنائية والمتعددة الأطراف، علاوة على إقامة روابط عبر الحدود والقطاعات بسياسات الاقتصاد الكلي والسياسات التحوطية الكلية، مع الاحتراز الشديد من الآثار غير المباشرة التي قد تخلفها السياسات الاقتصادية والمالية الوطنية على الاقتصاد العالمي؛
- 37 - **تشير** إلى إمكانية أن تستخدم بلدان المصدر التي تنشأ منها تدفقات رأس المال لمجموعات مناسبة من سياسات الاقتصاد الكلي والسياسات التحوطية الكلية والسياسات التنظيمية التي تتيح لها تجنب الرفع المالي المفرط والتداعيات العرضية الدولية الكبيرة التي تأتي على شكل تقلبات في تدفقات رأس المال، مع القيام في الوقت نفسه بتحقيق أهداف الاقتصاد الكلي المحلية، وتشجع بلدان المصدر على النظر في اتباع تلك السياسات بشأن قرارات السياسة النقدية وتبليغ تلك القرارات بصورة واضحة، وتدعو إلى مزيد من التنسيق على صعيد الاقتصاد الكلي فيما بين الاقتصادات ذات الأهمية النظامية، وهو ما يمكن أن يساعد أيضا على التصدي لتقلبات الأسواق المالية العالمية؛
- 38 - **تدعو** المؤسسات المالية والمصرفية الدولية، بالتشاور مع الحكومات الوطنية، إلى وضع مبادئ توجيهية مصممة خصيصا بشأن الكيفية التي يمكن بها للبلدان أن تجتنب الاستثمارات الدولية الطويلة الأجل، مع الاسترشاد بخطة عام 2030، على نحو يتماشى مع الخطط والسياسات الوطنية، وبهدف التقليل إلى أدنى حد من الآثار الضارة المترتبة على تقلبات أسواق رأس المال؛
- 39 - **تكرر التأكيد** على ضرورة عقد العزم على الحد من الاعتماد الآلي على تقييمات وكالات تقدير الجدارة الائتمانية، بما في ذلك الاعتماد عليها في اللوائح التنظيمية، والتشجيع على مزيد من المنافسة، وكذلك على اتخاذ التدابير لتقادي التضارب في المصالح عند إصدار التقديرات الائتمانية، وتلاحظ أن الدول الأعضاء قد تنتظر في مدى جدوى إنشاء وكالات عامة للتصنيف الائتماني؛
- 40 - **تدعو** المؤسسات المالية والمصرفية الدولية إلى مواصلة تعزيز الشفافية والصرامة التحليلية في آليات تقدير المخاطر، مشيرة إلى ضرورة التقيّد إلى أقصى حد بمعايير موضوعية وشفافة في تقييمات المخاطر السيادية، الأمر الذي يمكن تيسيره عن طريق البيانات والتحليلات العالية الجودة،

وتشجع المؤسسات المعنية، بما فيها مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، على مواصلة عملها، وفقا لولاياتها، بشأن هذه المسألة، بما في ذلك إمكانية تأثر آفاق التنمية في البلدان النامية بالدور التي تؤديه الوكالات الخاصة لتقدير الجدارة الائتمانية؛

41 - **تجدد الالتزام** بتمكين المرأة من المشاركة الكاملة والمتساوية في الاقتصاد، وتحقيق المساواة بينها وبين الرجل في الوصول إلى مراكز صنع القرار والقيادة؛

42 - **تشجيع** جميع المصارف الإنمائية على إنشاء نظم للضمانات الاجتماعية والبيئية، بما في ذلك فيما يتعلق بالبنية التحتية المستدامة وحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تتسم بالشفافية والفعالية والكفاءة والحساسية من حيث التوقيت، أو على تعهد النظم القائمة، وتُشرك المجتمعات المحلية المعنية في تصميم المشاريع وتنفيذها؛

43 - **تكرار التأكيد** على أن الدول مدعوة بقوة إلى الامتناع عن سن وتطبيق أي تدابير انفرادية، اقتصادية كانت أم مالية أم تجارية، تنتافي والقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة وتعرقل تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الكاملة، ولا سيما في البلدان النامية؛

44 - **تطلب** إلى الأمين العام، في هذا الصدد، أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والسبعين تقريرا عملي المنحى عن تنفيذ هذا القرار، مع التركيز بصفة خاصة على إصلاح النظام المالي الدولي في عصر ما بعد كوفيد-19؛

45 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثامنة والسبعين، في إطار البند المعنون "المسائل المتعلقة بسياسات الاقتصاد الكلي"، البند الفرعي المعنون "النظام المالي الدولي والتنمية"، ما لم يتفق على خلاف ذلك.